

المنهج الشرعي في مناصحة ولي الأمر

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نرجو من معاليكم توجيه كلمة حول الطريقة الشرعية في مناصحة ولي الأمر وخاصة في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن مع بيان المنهج الشرعي في كيفية المناصحة وبيان ذلك بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح، وهل هناك مفاصد مترتبة في المناصحة العلنية لولي الأمر. وفقكم الله وبارك في علمكم ونفع به الإسلام والمسلمين.

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد:

نصيحة ولي أمر المسلمين واجبة لقوله صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة"، قلنا لمن يا رسول الله قال: "الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"، ولكنها تكون سرًا بين الناصح وولي الأمر، بدليل حديث: "من كان عنده نصيحة لولي الأمر فليأخذ بيده ولينصحه سرًا، فإن قبل وإلا فقد أدى ما عليه"، أو كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم، وكان أسامة بن زيد ينصح عثمان بن عفان أمير المؤمنين رضي الله عنه سرًا ولا يظهر ذلك للناس هذا هو السنة في نصيحة ولي الأمر، أما الإنكار عليه بالمظاهرات أو في الصحف أو في الأشرطة أو في وسائل الإعلام أو في الكتب والمنشورات فكل ذلك خلاف السنة وهو يفضي إلى مفاصد وفتن وشرور وتحريض على الخروج على ولي الأمر ويفرق بين الراعي والرعية ويحدث البغضاء بين ولي الأمر والرعية وليس ذلك من هدي الإسلام الذي يحث على جمع الكلمة وطاعة ولي الأمر فهو أمر منكر وليس من النصيحة في شيء وإنما هو من الفضيحة حتى في حق أفراد الناس فكيف بولي الأمر وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

6 / 11 / 1432 هـ